ثلاثة فيهما تم اشتراط الجماعة لتاكد العقد بالسجدة عند
ابي حنيفة وعندهما شرط للشروع وعذر فرادا يهما وفايدتها
فيما اذا نفر الناس عن الامام قبل ان تفسد الركعة الاولى بالسجدة
فعند ابي حنيفة لا يجمع ويستقبل الظهر وعندهما ان نفروا
بعد شروعه جمع وعذر فان نفروا قبل قعوده قدر
التشهد لم يجمع والدلايل قدمرت في المستجمع قوله ولا جمعة على
مسافر للحرج والمراة لاشتغالها بخدمة الزوج وسيجيء
للحرج وعبد لاشتغاله بخدمة المولى وعمى لقوله تعالى
ليس على الاعمى حرج وهذا عند ابي حنيفة وسواء وجد قايد
يوصله الى الجامع اولا وقالا ان وجد قايدا وجب عليه بدليل
انه يؤدي جار وكذا الخلاف في الحج قوله وان صلوها اي
كفتهم اي وان حضروا هولاء وصلوا الجمعة كفتهم جمعتهم
عن فرض الوقت لان السقوط عنهم للتخفيف فلو وجب غيرها
تقديرا قامت مقامها العاد الاول على موضعه بالنقض قوله
ونصح امامتهم فيها اي امامة الجماعة المذكورة خلافا
لزفر لانهم صالحون لامامة غير الجمعة فكذا الجمعة واما
المراة فهي مستثناة بالاجماع قوله وتحصل بهم الجماعة
اي وتحصل بهولا الجماعة التي هي من شروط الجمعة كما يحصل
اما بهم فيها الا المراة قوله وفرض وقت الظهر يوم الجمعة

في

في قوله بغير عذر ركن واخراه
وقال زفر لا يجوز لان الجمعة هي الاصل والظهر خلف عنها فلا
يجز تقديمه على الاصل وبه قال الشافعي ولنا ان الاصل هو
الظهر الا انه مامور باسقاطه هذا هو الفرض باداء الجمعة اذا
استجمعت شرايطها فاذا اداها قبل الجمعة جاز واما الكراهة
فلترك السعي المامور به قوله ويكره للمعذور من مثل
العميان والمرضى والمحبوسين الظهر بجماعة يوم
الجمعة رعاية لحق الجمعة وعند الشافعي ومالك لا يكره
قوله ومن ادرك الامام في التشهد اي تشهد
صلاة الجمعة او ادركه وهو في سجدة السهو اتم الجمعة عندهما
وعند محمد يصلي اربعا ويقعد في الثانية ويقرا في الاربع للاحتياط
وبه قال زفر والشافعي ومالك ولهما قوله صلى الله عليه وسلم
من ادرك الامام في التشهد يوم الجمعة فقد ادرك الجمعة ذكره
خواهر زاده في مبسوطه وقوله صلى الله عليه وسلم من ادرك
الامام جالسا قبل ان يسلم فقد ادرك الصلاة ذكره الدارقطني
قوله وبالاذان الاول يحرم البيع لقوله تعالى فاسعوا
الى ذكر وذروا البيع وقال الطحاوي يكره البيع عند اذان المنبر
بعد خروج الامام وهذا يرجع الى ان الاذان المعتبر عند هذا
والذي قبله محدث وقال الحسن بن زياد والمعتبر هو الاذان

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)